

مؤسسات التمويل الإسلامي



إعداد
د. عبد الكريم قندوز



صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

سلسلة كتيبات تعريفية
العدد (28)
مُوجّه إلى الفئة العمرية الشابة
في الوطن العربي



صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

مؤسسات التمويل الإسلامي

سلسلة كتيبات تعريفية

العدد (28)

موجه إلى الفئة العمرية الشابة في الوطن العربي



إعداد

د. عبد الكريم قندوز

صندوق النقد العربي

2022

© صندوق النقد العربي 2022

سموّح الطبع محفوظة

لا يجوز نسخ أو اقتباس أي جزء من هذا الكتيب أو ترجمته أو إعادة طباعته بأي صورة دون موافقة خطية من صندوق النقد العربي إلا في حالات الاقتباس القصير، مع وجوب ذكر المصدر.

الآراء الواردة في هذا الإصدار تعبر عن وجهة نظر مُعدة الكتيب، وليس بالضرورة وجهة نظر صندوق النقد العربي

توجه جميع المراسلات إلى العنوان التالي:

الدائرة الاقتصادية

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818 – أبو ظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة

هاتف: +97126171552

فاكس: +97126326454

البريد الإلكتروني: Economic@amfad.org.ae

الموقع الإلكتروني: <https://www.amf.org.ae>

يستهدف الكتيب غير المختصين في الشأن الاقتصادي والمالي في الدول العربية ويخاطب بشكل عام الفئة العمرية الشابة للتعريف بمفهوم ودور مؤسسات التمويل الإسلامي.

قائمة المحتويات

4	قائمة الأشكال البيانية
4	قائمة الجداول
5	1. تمهيد
6	2. القطاعات الرئيسية للصناعة المالية الإسلامية
8	3. البنوك الإسلامية
8	1.3. تعريف البنك الإسلامي
9	2.3. نماذج عمل البنوك الإسلامية
9	1.2.3. نموذج المضاربة في الأصول والخصوم
10	2.2.3. نموذج المضاربة في الخصوم فقط
11	3.3. الميزانية العمومية النموذجية لبنك إسلامي
13	4.3. مقارنة بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي
15	4. التأمين التكافلي
15	1.4. أنواع التأمين
15	1.1.4. التأمين التجاري التقليدي
15	2.1.4. التأمين التعاوني التقليدي
16	3.1.4. التأمين التعاوني الإسلامي
16	2.4. تعريف شركة التأمين التكافلي
17	3.4. الفروق الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري
18	1.3.4. العلاقة بين شركة التأمين والمؤمن لهم
18	2.3.4. ملكية الأقساط
18	3.3.4. التصرف في الفائض التأميني
19	5. الصكوك
19	1.5. تعريف الصكوك
20	2.5. الفرق بين الصك والأوراق المالية الأخرى
21	3.5. أنواع الصكوك:
21	1.3.5. صكوك التمويل
21	2.3.5. صكوك الاستثمار
21	3.3.5. صكوك الإجارة
21	4.3.5. صكوك المشاركة في الإنتاج

- 5.3.5. صكوك الصناديق والمحافظ الاستثمارية..... 22
6. نظرة شاملة على واقع الصناعة المالية الإسلامية..... 23
- قائمة المصادر..... 28

قائمة الأشكال البيانية:

- شكل 1. هيكل الصناعة المالية الإسلامية..... 6
- شكل 2. القطاعات الرئيسة للصناعة المالية الإسلامية..... 8
- شكل 3. الوظيفة الأساسية لبنك إسلامي..... 9
- شكل 4. الميزانية العمومية لبنك إسلامي..... 12
- شكل 5. أنواع الصكوك..... 22
- شكل 6. مكونات الصناعة المالية الإسلامية وهيكلها الحالي..... 26

قائمة الجداول:

- جدول 1. نموذج المضاربة في الأصول والخصوم..... 10
- جدول 2. نموذج المضاربة في الخصوم فقط..... 10
- جدول 3. المقارنة بين البنك الإسلامي والتقليدي..... 14

1. تمهيد:

إن أول ما يتبادر إلى ذهن من يسمع مصطلح (مؤسسات التمويل الإسلامي) هو البنوك الإسلامية، ومع أن ذلك له مبرراته خاصة وأن البنوك الإسلامية هي أكثر المؤسسات المتوافقة مع الشريعة انتشاراً وأوضحها للعيان، غير أن مؤسسات التمويل الإسلامي كثيرة ومتنوعة، وبقدر تنوع مؤسسات التمويل التقليدي، تتنوع مؤسسات التمويل الإسلامي، إذ توجد إضافة إلى البنوك الإسلامية، أسواق تمويل إسلامية أخرى كسوق الصكوك، وشركات التأمين التكافلي (التعاوني)، وصناديق الاستثمار الإسلامي ومؤسسات التمويل الأصغر الإسلامية وغيرها.

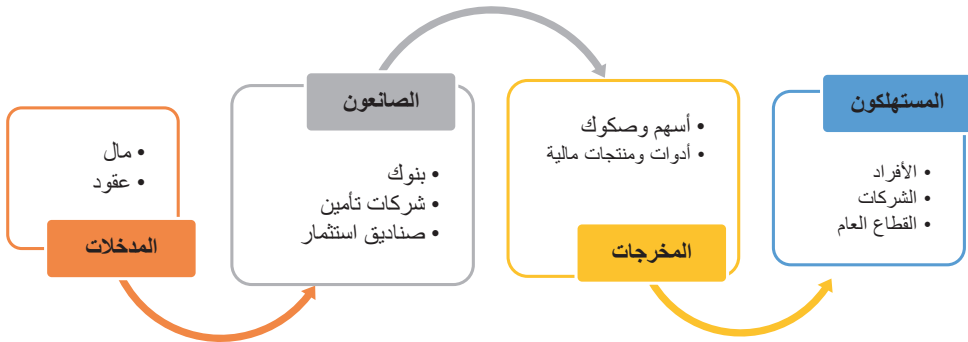
ومع أن جذور التمويل الإسلامي تعود للعهد الأول من الإسلام، عندما وضع القرآن الكريم والسنة النبوية أسس المعاملات المالية، التي على أساسها تعامل المسلمون فيما بينهم ومع غيرهم، إلا أن الصناعة المالية الإسلامية بمعناها الحديث -الذي يشمل الأنظمة والقوانين واللوائح والمؤسسات والبيئة والأدوات- لم تتشكل ملامحها إلا حديثاً. فوصولاً إلى الآن نجحت صناعة التمويل الإسلامي في تقديم بدائل لمعظم المؤسسات والأدوات المالية، وهي بدائل لا تقل كفاءة عن نظيرتها التقليدية، وهي تكتسب زخماً في العقدين الأخيرين، ولاقت قبولاً ليس في الدول الإسلامية فحسب، بل حتى في الدول الغربية وفي المؤسسات المالية والنقدية الدولية التي تبنت التمويل الإسلامي.

في هذا الكتيب سنتناول بالشرح والتحليل لأهم مؤسسات التمويل الإسلامي، وسنكتفي بثلاث أنواع منها وهي الغالبة على الصناعة المالية اليوم بما يشمل كل من: البنوك الإسلامية، وأسواق رأس المال الإسلامية، وشركات التأمين التكافلي، مع إظهار الفروق الجوهرية بين كل نوع من الأنواع المذكورة وما يقابلها في التمويل التقليدي، أملين أن يسهم ذلك في المزيد من الفهم لطبيعة هذه المؤسسات.

2. القطاعات الرئيسية للصناعة المالية الإسلامية:

عندما يتم وصف قطاع ما على أنه صناعة، فهذا يعني أنه يحوي هيكلية تنطوي على مدخلات، عملية إنتاج، منتجات، وآليات للعرض والطلب. هذا ينطبق تماماً على النظام المالي، إذ يجمع بين عرض الأموال والطلب عليها، ويمثل المال والأدوات المالية على اختلاف أنواعها منتجات الصناعة، بينما الصانعون هم المؤسسات المالية كالبنوك، وشركات التأمين، وصناديق الاستثمار، وغيرها. كل من هؤلاء الصانعين يستهدف طالبي خدمات مالية معينة، فهناك من يرغب في تمويل قصير الأجل، وآخر في تمويل طويل الأجل، وبعضهم يريد تمويل صفقة صغيرة وآخر تمويلاً ضخماً، وهناك من يرغب في الحصول على خدمة التحوط أو التأمين عن أية خسائر محتملة، وبعضهم يريد أدوات مالية ذات خصائص معينة وبمواصفات محددة من ناحية العائد والخطر، وهكذا... وبذلك تتنوع المنتجات المالية.

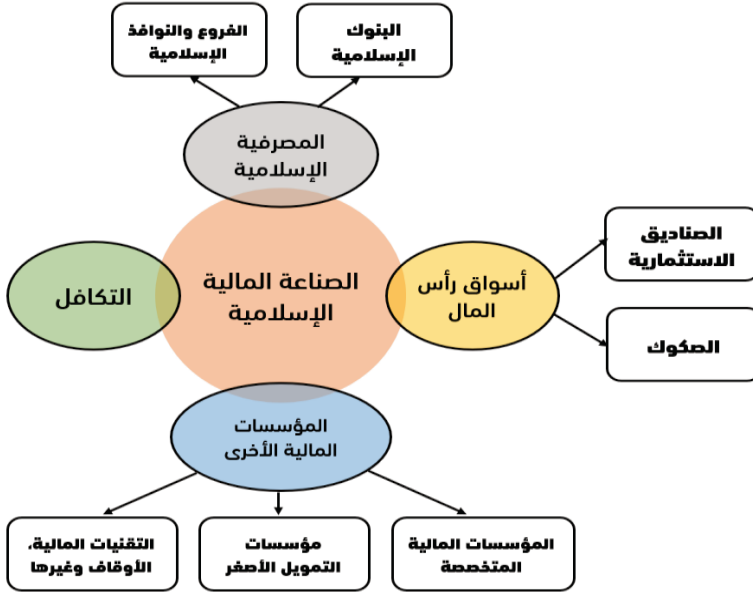
شكل 1. هيكل الصناعة المالية الإسلامية



المصدر: المؤلف

كما يظهر في الشكل (1)، فإن المواد الخام هي المال والعقود وهي التي تمثل حجر الزاوية (Building Block) لبناء المنتجات، باستخدام الهندسة والابتكار الماليين، أما الصانعون فهم المؤسسات المالية وهي كثيرة ومتنوعة وتعمل في مجالات عدة بما يشمل خدمات: الإيداع، الصرف، التأمين، والناتج هو المنتجات أو الأدوات المالية، والطلب يكون من الأفراد والشركات وحتى من الدول والحكومات. تشمل الصناعة المالية المتوافقة مع الشريعة أربع مكونات رئيسة هي: قطاع الصرفة الإسلامية، وقطاع التكافل، وأسواق المال المتوافقة مع الشريعة، وباقي المؤسسات المالية غير المصرفية. يحوي قطاع الصيرفة الإسلامية كلاً من البنوك الإسلامية، والفروع الإسلامية، والنوافذ الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية. يقوم قطاع التكافل على التعاون المشترك بين مجموعة من الأفراد لتغطية الخسائر، ليؤدي نفس وظيفة التأمين التجاري. تشبه الأسواق المالية الإسلامية أسواق المال التقليدية غير أنها لا تقبل إلا المعاملات التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة. يشمل القطاع الرابع والأخير باقي المؤسسات المالية التي تؤدي دوراً اقتصادياً ومالياً لصالح المجتمع كمؤسسات التمويل الأصغر المتوافقة مع الشريعة، ومؤسسات التمويل العقاري، ومؤسسات إدارة الأوقاف، ومؤسسة الزكاة... إلخ

شكل 2. القطاعات الرئيسية للصناعة المالية الإسلامية



المصدر: المؤلف

3. البنوك الإسلامية:

1.3. تعريف البنك الإسلامي:

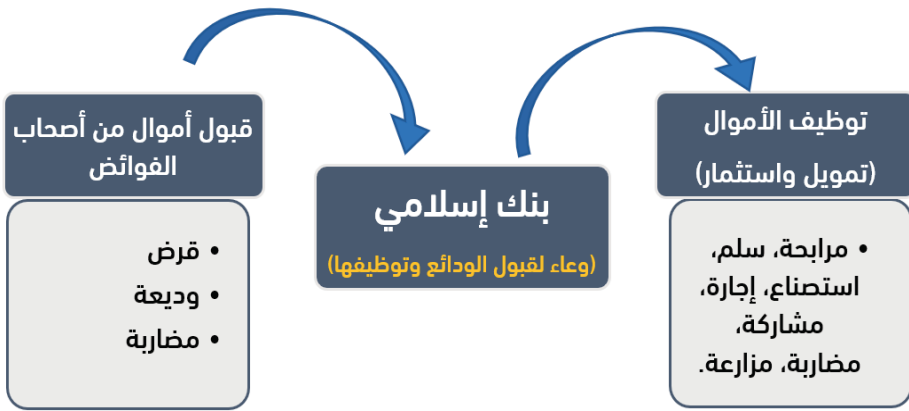
البنك الإسلامي مؤسسة مالية وظيفتها الأساسية قبول الودائع استناداً إلى عقد القرض، أو عقد الوديعة، أو عقد القراض (المضاربة)، وتوظيفها باستخدام مختلف عقود التمويل الإسلامي.

تشمل عقود التمويل الإسلامي تشكيلة متنوعة بعضها قائم على المعاوضة كالمرابحة والسلم والاستصناع، وبعضها قائم على المشاركة في الربح والخسارة كعقد المشاركة والمضاربة والمزارعة والمساقاة والمغاربة (للمزيد من التفصيل حول عقود التمويل الإسلامي، أنظر المصادر (قندوز ع.)، المالية الإسلامية،

(2019) و (قندوز ع.، عقود التمويل الإسلامي: دراسات حالة، 2020) في قائمة المصادر).

يشرح الشكل (3) أدناه دور الوساطة المالية الذي يقوم به البنك الإسلامي:

شكل 3. الوظيفة الأساسية لبنك إسلامي



المصدر: المؤلف

2.3. نماذج عمل البنوك الإسلامية:

بالنظر إلى هيكل الموجودات (الأصول)، فإنه من المتصور وجود نموذجي عمل للبنوك الإسلامية، أحدهما قائم على استخدام المضاربة في جانبي الميزانية، والثاني قائم على استخدام المضاربة في جانب الاستخدامات فقط، وفيما يلي تفصيل ذلك:

1.2.3. نموذج المضاربة في الأصول والخصوم:

في هذا النموذج، يتم استقطاب الأموال (بشكل خاص الودائع الاستثمارية والادخارية) من خلال عقود المضاربة (سواءً كانت مطلقة أو مقيدة)، كما أن استخدام تلك الأموال (أي في جانب الأصول) يستند بدوره على عقود المضاربة.

يقترح هذا النموذج من نموذج عمل البنوك الاستثمارية، ويمتاز بقدرته على امتصاص الأخطار.

جدول 1. نموذج المضاربة في الأصول والخصوم

الأصول:	الخصوم:
أصول ذات عائد متغير (مضاربة ومشاركة)	حسابات الاستثمار (مضاربة)
	ودائع تحت الطلب (قرض)
	احتياطات معادلة الربح
أصول ثابتة	احتياطات أخطار الاستثمار
	حقوق ملكية

المصدر: المؤلف

2.2.3. نموذج المضاربة في الخصوم فقط:

يقوم هذا النموذج على استخدام المضاربة في جانب الخصوم (المصادر) فقط، حيث يقوم البنك باستقطاب الأموال (الودائع) على أساس المضاربة، بينما يتم توظيف تلك الأموال باستخدام مختلف صيغ التمويل الإسلامي (بيوع، إيجارات، مشاركات).

جدول 2. نموذج المضاربة في الخصوم فقط

الأصول:	الخصوم:
أصول ذات عائد الثابت (مرابحة، استصناع، سلم، إجارة)	حسابات الاستثمار (مضاربة)
	ودائع تحت الطلب (قرض)
أصول ذات عائد متغير (مضاربة ومشاركة)	احتياطات معادلة الربح
	احتياطات أخطار الاستثمار
أصول ثابتة	حقوق ملكية

المصدر: المؤلف

في التطبيق، تعمل معظم البنوك الإسلامية اليوم وفق نموذج العمل الثاني، أي تحصل على الأموال أساساً من خلال المضاربة، وتستخدم عقود التمويل والاستثمار المختلفة في توظيف تلك الأموال.

3.3. الميزانية العمومية النموذجية لبنك إسلامي:

البنك الإسلامي مثله مثل البنك التقليدي، وظيفته الأساسية قبول الودائع على اختلاف أنواعها، ومن ثم توظيفها في شكل استثمارات مختلفة. بناءً على ذلك يمكن فهم هيكل الميزانية العمومية للبنك، فما يحصل عليه البنك من أموال من المودعين (أو المستثمرين) يمثل التزامات عليه. يحصل البنك الإسلامي على تلك الأموال من خلال قناتين أساسيتين:

- الودائع تحت الطلب (التي لا يحصل أصحابها على أية عوائد): تقوم في الغالب على أساس القرض الحسن أو الوديعة.
- الودائع الاستثمارية (أو الحسابات الاستثمارية: يقدم أصحاب هذه الودائع أموالهم للبنك الذي يستثمرها إما على أساس الوكالة (توكيل المودعين للبنك لاستثمار الأموال نيابة عنهم) أو على أساس المشاركة (و/أو المضاربة). في حالة الوكالة، يحصل البنك على أجرة الوكالة وهي في الغالب نسبة من الأموال المستثمرة، ويحصل المودعون على أرباح الاستثمار، أما في حالة المشاركة (المضاربة)، فيحصل البنك والمودعون على أرباحهم بحسب شروط عقد المشاركة (أو المضاربة).

تظهر الميزانية العمومية النمطية لمصرف إسلامي كما هو موضح في الشكل 4 أدناه:

شكل 4. الميزانية العمومية لبنك إسلامي

الخصوم	الأصول
ودائع العملاء تحت الطلب	النقد وما في حكمه
حسابات الاستثمار (Investment Accounts) (1) عقود مبنية على المشاركة في الربح والخسارة (1-1) حسابات الاستثمار المقيدة (Restricted Investment Accounts) (2-1) حسابات الاستثمار غير المقيدة (Unrestricted Investment Accounts) (2) عقود مبنية على الوكالة (Agency Contracts) (1-2) حسابات الاستثمار المقيدة (Restricted Investment Accounts) (2-2) حسابات الاستثمار غير المقيدة (Unrestricted Investment Accounts)	الودائع بين البنوك (مرابحة قصيرة) محفظة التمويل / الإقراض (1) عقود مبنية على المعاوضة (Exchange-based Contract) (1-1) البيوع العادية: المرابحة تورق (مرابحة سلعية) (2-1) البيوع الخاصة (مؤجلة التسوية): السلم / الاستصناع (تسليم مؤجل) البيع بالثمن الآجل (السداد مؤجل) (3-1) الإيجارات: الإجارة التشغيلية الإجارة التمويلية (منتهية بالتمليك) (2) عقود قائمة على المشاركة في الربح والخسارة (PLS Contracts) (1-2) المضاربة (2-2) المشاركة المشاركة المشاركة المتناقصة
مصادر تمويل (1) عقود مبنية على المعاوضة (1-1) البيوع العادية: عكس المrabحة (مضمون) معكوس التورق (عكس مرابحة السلع) (غير مضمون) (2-1) البيوع الخاصة (مؤجلة التسوية): السلم الموازي / الاستصناع الموازي (تسليم مؤجل) (2) عقود قائمة على اقتسام الربح والخسارة (1-2) شهادات استثمار (صكوك) (2-2) برامج الاستثمار الجماعي (2-2) أسهم ملكية	محفظة الاستثمار والمتاجرة (1) مخزون (سلع) (1-1) سلع مرابحة (متاحة للبيع) (2-1) سلع سلم
الاحتياطيات	

الخصوم
(1) احتياطي معادل الأرباح (Profit Equalization Reserve)
(1-1) مخصص لحسابات الاستثمار غير المقيد (UIA)
(2-1) مخصص للأسهم
(2) احتياطي خسائر الاستثمار (Investment Risk Reserve)
(1-2) مخصص لحسابات الاستثمار غير المقيد (UIA)
(2-2) مخصص لحسابات الاستثمار المقيد (RIA)

رأس المال (الأسهم)
مشاركة / مضاربة طويلة الأجل

الأصول
(3-1) أصول إجارة (متاحة للتأجير)
(4-1) استثمارات مضاربة ومشاركة
(5-1) استثمارات مملوكة (عقارات)
(2) عقود قائمة على المشاركة
(1-2) شهادات استثمار (صكوك)
(2-2) برامج الاستثمار الجماعي
(3-2) أسهم ملكية
المركز الصافي للصرف الأجنبي

الأصول الثابتة

البنود خارج الميزانية:

- حسابات الاستثمار المقيدة وهي نوعان: حسابات قائمة على الوكالة وأخرى قائمة على المضاربة.
- الكفالات.

المصدر: (قندوز ع، تحليل المخاطر في أدوات التمويل الإسلامي ، 2020)

4.3. مقارنة بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي:

يوضح الجدول (3) أهم الفروق الجوهرية بين البنك الإسلامي والبنك التقليدي:

جدول 3. المقارنة بين البنك الإسلامي والتقليدي

عنصر	البنك التقليدي	البنك الإسلامي
المفهوم	مؤسسة مالية وظيفتها الأساسية قبول الودائع ومنح القروض، كما تقدم مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية كالحوالات، والكفالات، وصرف العملات.	مؤسسة مالية وظيفتها الأساسية قبول الودائع على أساس القرض الحسن أو عقد الوديعة أو عقد المضاربة، واستخدامها لمنح تمويلات متنوعة كالمرابحة والتورق والسلم. كما تقدم مجموعة من الخدمات المالية والمصرفية كالحوالات، والكفالات، صرف العملات...إلخ
طبيعة الدور	- يقوم بدور الوساطة المالية، تتلقى الأموال من أصحاب الفوائض، ويحولها لأصحاب العجز.	يقوم بدور الوساطة المالية (منح قرض)، وقد يقوم بدور التاجر من خلال البيع والشراء، أو دور المستثمر من خلال المشاركة أو المضاربة.
مصادر التمويل الخارجي	الودائع بدرجة أساسية، والقروض سواء كانت من البنك المركزي أو من المؤسسات المالية الأخرى.	- الودائع الجارية القائمة على أساس القرض الحسن (أو عقد الوديعة ولا تستحق عائداً). - حسابات الاستثمار (قائمة على عقد المضاربة)، وهي على نوعين: مطلقة ومقيدة.
استخدامات الأموال	القروض بفائدة وهي على أنواع عديدة: فائدة متغيرة، فائدة ثابتة، قروض قصيرة ومتوسطة وطويلة.	- تمويلات: هي التوظيفات على أساس صيغ التمويل الإسلامي المختلفة (مرابحة، تورق، استصناع...إلخ) - استثمارات: في شكل مشاركات ومضاربات وغيرها.
الربح	مصدره الرئيس الفرق بين الفائدة المدينة والفائدة الدائنة. مصادر ثانوية: عمولات وعوائد الخدمات المصرفية المقدمة.	مصدره الرئيس عوائد التمويلات والاستثمارات. مصادر ثانوية: عمولات وعوائد الخدمات المصرفية المقدمة.
الرقابة	يخضع البنك التقليدي لرقابة الجمعية العمومية (داخلية)، ولرقابة السلطات النقدية كالبنك المركزي (رقابة خارجية).	إضافة إلى رقابة الجمعية العمومية، ورقابة السلطات النقدية، هناك رقابة شرعية للتأكد من توافق كل أعمال البنك مع متطلبات الشريعة.

المصدر: المؤلف

4. التأمين التكافلي:

في الواقع توجد ثلاث تطبيقات للتأمين، هي: التأمين التجاري التقليدي، والتأمين التعاوني التقليدي، والتأمين التكافلي (التعاوني) الإسلامي. ويفهم مما سبق أن فكرة التأمين التعاوني القائم على التبرع بين فئة معينة من الناس موجودة حتى في الصناعة التقليدية، كما يفهم من ذلك أن ليس كل تأمين تعاوني يعتبر جائزاً شرعاً، وسنتناول فيما يلي الأنواع الثلاثة، على أن يكون تركيزنا في هذا الفصل على التأمين التعاوني (التكافلي) الإسلامي.

1.4. أنواع التأمين:

1.1.4. التأمين التجاري التقليدي:

الهدف الأساسي لعملياته الفنية (عمليات التأمين) هو تحقيق الربح، الذي يمثل الفرق بين أقساط التأمين المحصلة والتعويضات المدفوعة للمؤمن لهم، هو المصدر الأساس للربح (إضافة إلى أرباح الاستثمارات).

2.1.4. التأمين التعاوني التقليدي:

أوجد النظام التقليدي نوعاً من التأمين من غير التأمين التقليدي، قائماً على مبدأ التعاون بين أفراد شريحة من شرائح المجتمع، ولا يقصد منه الربح، بل هدفه تعويض الخسائر التي يتعرض لها أي من المشتركين في هذا النظام، وبدلاً من دفع أقساط مقابل التأمين ضد خطر محتمل، يقوم المشتركون (وهي التسمية المقابلة لمسمى المؤمن لهم في التأمين التجاري التقليدي) بدفع اشتراكات دورية، ويتم تقدير قيمة الاشتراكات بناءً على نفس مبادئ التسعير التي تتم في التأمين التجاري، حيث يتم تقدير التعويضات المتوقعة والمصاريف الإدارية.

في هذا النوع من التأمين، إذا زادت الاشتراكات عن التعويضات والمصاريف تعاد الزيادة إلى المشتركين والعكس صحيح، أي إذا نقصت الاشتراكات عن التعويضات والمصاريف يطلب من المشتركين دفع مبالغ إضافية لتغطية هذا

العجز، ويمكن استثمار المبالغ المتجمعة والفوائض لتحقيق أرباح تكون من نصيب المشتركين.

3.1.4. التأمين التعاوني الإسلامي:

يشبه هذا النوع من التأمين إلى حد ما التأمين التعاوني التقليدي من حيث كونه لا يهدف إلى تحقيق أرباح من العمليات الفنية للتأمين، كما أنه قائم على مبدأ التبرع (الالتزام بالتبرع)، لكنه أشمل إذ يمكن أن يغطي كل أنواع التأمين وكل حاجات المجتمع. تعود ممارسات التأمين التعاوني إلى أول ظهور الإسلام الذي أقرها، بل وحث عليها، غير أن شركات التأمين التعاوني الإسلامية لم تظهر إلا بعد صدور فتاوى المجامع الفقهية التي اقترحت صيغة التأمين التعاوني بديلا عن التأمين التجاري بسبب الإشكالات الشرعية التي تعترى هذا الأخير.

2.4. تعريف شركة التأمين التكافلي:

شركة التأمين التعاوني شركة وظيفتها الأساسية إدارة الأموال لصالح المشتركين في العملية التأمينية، على عكس شركة التأمين التجاري التي وظيفتها الأساسية الضمان أو جبر الضرر الناتج عن تحقق الخطر المؤمن ضده. يقوم الهيكل الأساسي لعمل شركة التأمين التعاوني على الإجراءات التالية (السويلم، 2002):

- تصمم الشركة محافظ تأمينية (مثلا محفظة التأمين ضد أخطار الحريق، أو محفظة تأمين ضد حوادث السيارات، محفظة تأمين الحماية والادخار... إلخ).
- تحدد طبيعة الخطر وتقوم بوظائف شركات التأمين المعروفة من حسابات اكتوارية لغرض تسعير وثائق التأمين، وتسويق الوثائق، وتصميم برامج التعويضات... إلخ.
- تقوم الشركة بتسويق برامجها التأمينية، وتدعو الأفراد للاشتراك (الاكتتاب) فيها من خلال دفع أقساط التأمين التي تتحدد بناءً على اعتبارات عدة تحددها الشركة (كدرجة الخطر، سياسة الشركة، نوع المشترك... إلخ).

- تجمع الشركة أموال الاشتراكات في صندوق يسمى (صندوق المشتركين)، وتديره لصالحهم، حيث تقوم بدفع التعويضات منه. كما تتولى استثماره وفق السياسات الاستثمارية المتعارف عليها في قطاع التأمين وفي إطار ضوابط الشريعة الإسلامية.
- تكون العلاقة بين الشركة وبين (صندوق المشتركين) إما علاقة مضاربة أو وكالة (وقد تكون مزيجاً بينهما).
- تبقى الأموال في صندوق المشتركين ملكاً للمشاركين، ووظيفة الشركة هي إدارتها لصالحهم.
- إذا حصل الخطر المؤمن ضده، وتعرض أحد المشتركين للخسارة، تقوم شركة التأمين (وفق سياسة التعويض لديها) باقتطاع الأموال بمقدار التعويض من صندوق المشتركين.
- تقوم الشركة بتصفية المحفظة سنوياً، وبناءً عليه يتم اتخاذ الإجراء التالي:
 - إذا وجد فائض أموال في صندوق المشتركين، تقوم الشركة برد الفائض إلى المشتركين.
 - إذا كان هناك نقص (عجز)، تطالب الشركة مجموع المشاركين بدفع قسط إضافي، لتغطية العجز، كما يمكنها أن تقرض صندوق المشتركين أو تقترض لصالحهم، على أن يتم رد قيمة القرض من اشتراكات السنوات التالية.

3.4. الفروق الجوهرية بين التأمين التكافلي والتأمين التجاري:

هناك الكثير من الاختلافات والفروق بين التأمين التجاري (التقليدي) والتأمين التكافلي (المتوافق مع الشريعة)، غير أن ثلاث فروق تمثل جوهر الاختلاف بين النوعين، هي: العلاقة بين شركة التأمين والمؤمن لهم (المشاركين في التأمين التكافلي)، ملكية الأقساط، ملكية الفائض التأميني. وفيما يلي تفصيل هذه العناصر:

1.3.4. العلاقة بين شركة التأمين والمؤمن لهم:

في شركة التأمين التقليدي، تكون العلاقة بين الشركة التي تتولى إدارة عمليات التأمين (الاكتتاب، متابعة المطالبات، دفع التعويضات... إلخ) والمؤمن لهم علاقة معاوضة تلتزم بموجبها شركة التأمين بالتعويض عن الخسائر المؤمن ضدها لصالح المستفيد (الذي يكون هو المؤمن له نفسه أو طرف ثالث يحدده المؤمن له)، وفي مقابل ذلك يدفع المؤمن له قسط التأمين الذي يعتبر ثمن تحويل الخسائر المحتملة لشركة التأمين. في شركة التأمين التكافلي، لا تلتزم الشركة بدفع التعويض في كل الحالات، بل في حدود ما يتوفر لديها.

2.3.4. ملكية الأقساط:

في شركة التأمين التجاري، تكون ملكية الأقساط لشركة التأمين ولها حرية التصرف فيها بما يخدم مصلحة مالكي المؤسسة المساهمين، ضمن الهدف الأساس لأي منشأة، وهو تعظيم ثروة المالكين. لا شك أن المتطلبات التنظيمية للجهات الرقابية والإشرافية تفرض بعض الشروط على طرق التصرف في الأقساط، لكن تظل تلك الأقساط حقا للشركة. في شركة التأمين التكافلي، تكون ملكية الأقساط هي حق وملك للمشاركين (حملة الوثائق)، وتتصرف الشركة فيها في حدود ما يسمح به حملة الوثائق، وعادة ما يكون ذلك في إطار إدارة عمليات التأمين والاستثمار القائمة على توكيل حملة الوثائق للشركة باستثمارها.

3.3.4. التصرف في الفائض التأميني:

الفائض التأميني هو ما يقابل صافي الربح للشركات، فهو الباقي من الأقساط (أو الاشتراكات) مضافا إليها أرباح استثمارات شركة التأمين وفائض (أو عجز) إعادة التأمين. في شركة التأمين التجاري يعتبر هذا الفائض من نصيب الشركة ولها الحق التصرف فيه بالتوزيع على المساهمين أو احتجازه أو استخدامه في أي غرض آخر. في شركة التأمين التكافلي، الفائض التأميني هو حق لحملة الوثائق

(المشاركين)، ويعود لهم إما مباشرة في شكل توزيعات أو خصما من أقساط السنوات التالية.

5. الصكوك:

1.5. تعريف الصكوك:

تعتبر الصكوك من أهم منتجات الصناعة المالية الإسلامية، إذ لم يحظ منتج بمثل ما حظيت به من اهتمام من الفاعلين في الصناعة. سبب ذلك هو كونها أداة متميزة استطاعت المزاجية بين التطبيق الصحيح لعقود التمويل الإسلامي، والمتطلبات الحديثة لتمويل المشروعات. كما أن هيكل الصكوك مرن يمكن من تطوير هياكل أخرى مركبة تعطي أمثلة رائعة عما يمكن للهندسة المالية الإسلامية ابتكاره. من مزايا الصكوك قدرتها على تمويل مجالات وقطاعات لا حصر لها، من ذلك على سبيل المثال: تمويل الموازنة العامة للدولة، ومشروعات البنية التحتية، ومشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، والمشروعات التجارية، والصفقات القصيرة، والأصول، إضافة إلى أدوات السوق النقدي وسوق ما بين البنوك، وتوفير تمويل رأس المال التنظيمي للبنوك. وللصكوك تعريفات كثيرة يمكن الرجوع إليها من مصادرها الأصلية (أنظر على سبيل المثال: (هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، 2003) و (سوق دبي المالي، 2018) و (قانون صكوك التمويل الإسلامي، 2012)). وهي كلها تدور حول المعنى التالي: الصك هو مستند (أي وثيقة تصدرها) جهة معينة (قد تكون خاصة أو حكومية) ترغب في تمويل مشروع معين أو تمويل أصل مدر للدخل، يثبت هذا المستند قيمة مالية دفعها المكتب (حامل الصك)، ويتم استثمار حصيلة تلك الأوراق (الوثائق) في المشروع الاستثماري أو الأصل الذي صدرت لأجله، ويكون للمكتب في الصك الحق في المشاركة في نتائج المشروع حسب الشروط الخاصة بالإصدار.

2.5. الفرق بين الصك والأوراق المالية الأخرى:

الصك باعتباره ورقة مالية يشترك مع أنواع الأوراق المالية الأخرى في نواحي كثيرة، من ذلك على سبيل المثال، لا الحصر:

- **الغرض من الأداة المالية:** تهدف أي ورقة مالية يتم طرحها في السوق إلى استقطاب الأموال، بمعنى آخر الحصول على التمويل. قد يكون ذلك في شكل مشاركة (كما في الأسهم والصكوك)، وقد يكون في شكل استدانة (كما في السندات).
- **قيمة الورقة:** لكل ورقة مالية مجموعة من القيم، على سبيل المثال هناك القيمة الاسمية وهي التي تصدر بها الورقة المالية (وتكون مسجلة على الورقة)، وقيمة دفترية أي في دفاتر الشركة المحاسبية (في حالة السهم هي قيمة حقوق الملكية نسبة إلى عدد الأسهم، أما بالنسبة للسند فهي صافي الفرق بين القيمة الاسمية للسند وأي أقساط غير مستهلكة)، وقيمة سوقية تتحدد في السوق بناءً على عوامل العرض والطلب.
- **قابلية التداول:** الأوراق المالية قابلة للتداول، وهذا حال الأسهم والسندات والصكوك، باستثناء بعض أنواع الصكوك (التي سنتناولها لاحقاً).
- **العائد مقابل المخاطرة:** كل ورقة مالية تنطوي على تشكيلة متداخلة من العائد والخطر. بحسب النظرية المالية، هناك تلازم بين العائد والخطر، فكلما رغب المستثمر في عوائد أكبر، كان عليه المخاطرة أكثر. ينطوي السهم على مخاطرة عالية (فالشركة معرضة للخسارة والإفلاس)، لكنه في مقابل ذلك ينطوي على احتمالات تحقيق عوائد عالية. على النقيض من ذلك، تنطوي السندات على درجات عالية من التأكد (مثلاً: تدفقات نقدية ثابتة ومعروفة وغير مرتبطة بأداء الشركة، وأحياناً مضمونة برهونات)، لكن عوائدها عادة منخفضة. تقترب الصكوك في تشكيلة (العائد/الخطر) من الأسهم بشكل كبير.

- **أجل الاستحقاق:** تختلف الأوراق المالية من حيث آجال لاستحقاق، فالأسهم تعتبر أبدية (أي ليس لها أجل استحقاق)، في حين أن للسند والصك أجلاً محدداً ومعلوماً.

والمتابع للكتابات حتى المتخصصة منها أحياناً، يلاحظ أنها تصف الصكوك بأنها (سندات إسلامية)، بمعنى أنها بديل السندات التقليدية، وهذا في الحقيقة بجانب تماماً للصواب، ذلك أن الصكوك أقرب للأسهم منها للسندات، بل لا تكاد تشترك مع السندات إلا في أمرين: لكلا الورقتين أجل استحقاق محدود، وإمكانية استخدامها لتمويل المشروعات الاستثمارية وتمويل الموازنة العامة، أما من حيث طبيعتها، فالصك كونه يمثل ملكية شائعة في أصول، فهو أبعد ما يكون عن السند الذي هو دين، وأقرب ما يكون من السهم الذي يمثل أيضاً ملكية شائعة في أصول.

3.5. أنواع الصكوك:

1.3.5. صكوك التمويل:

تشمل كلاً من صكوك المراجعة، وصكوك السلم، وصكوك الاستصناع.

2.3.5. صكوك الاستثمار:

تشمل كلاً من صكوك المضاربة، وصكوك المشاركة، وصكوك الوكالة بالاستثمار.

3.3.5. صكوك الإجارة:

تشمل كلاً من صكوك ملكية الأصول القابلة للتأجير، وصكوك ملكية منافع الأصول القابلة للتأجير، وصكوك إجارة الخدمات، وصكوك الإجارة التشغيلية، وصكوك الإجارة التمويلية، وهذه بدورها نوعان: صكوك الإجارة المعينة، وصكوك الإجارة الموصوفة بالذمة.

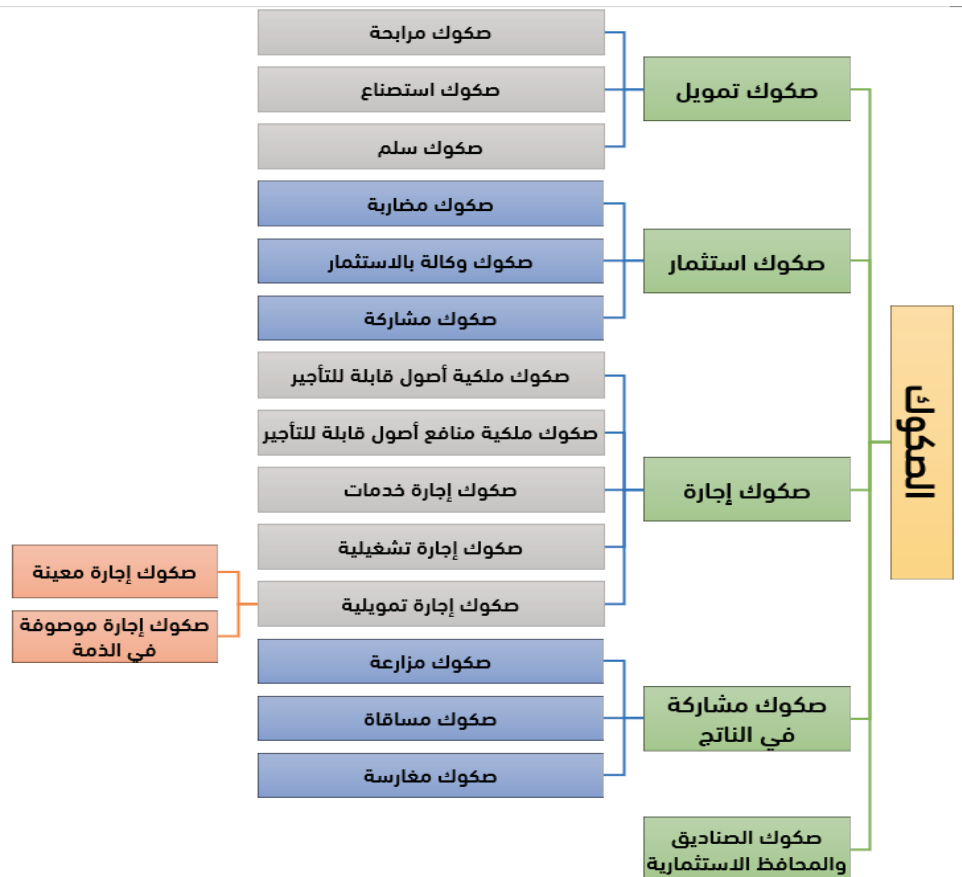
4.3.5. صكوك المشاركة في الإنتاج:

تشمل كلاً من صكوك المزارعة، وصكوك المساقاة، وصكوك المغارسة.

5.3.5. صكوك الصناديق والمحافظ الاستثمارية:

يمثل هذا النوع من الصكوك حصة شائعة في ملكية محفظة أو صندوق استثماري ينطوي على أعيان ومنافع وديون ونقود وحقوق مالية، ولا تقل الأعيان والمنافع فيها عن 10 في المائة.

شكل 5. أنواع الصكوك



المصدر: المؤلف

6. نظرة شاملة على واقع الصناعة المالية الإسلامية:

يتطلب تتبع التغيرات الحاصلة في صناعة التمويل الإسلامي، البحث عن مصادر موثوقة ومعتمدة. لهذا الغرض، تصدر بعض مؤسسات البنية التحتية للصناعة المالية الإسلامية تقارير دورية عن القطاع، من ذلك:

- تقرير استقرار صناعة الخدمات المالية الإسلامية (Islamic Financial Services Industry Stability Report)، الصادر عن مجلس الخدمات المالية الإسلامية. (Islamic Financial Services Board, 2020)
- تقرير تطور التمويل الإسلامي (Islamic Finance Development Report) الصادر عن المؤسسة الإسلامية لتنمية القطاع الخاص.
- التقرير السنوي لواقع الاقتصاد الإسلامي (State of the Global Islamic Economy)، الصادر عن مركز دبي لتطوير الاقتصاد الإسلامي.
- قطاع الصكوك: تصدر السوق المالية الإسلامية الدولية (IIFM) تقارير دورية عن أسواق الصكوك العالمية (IIFM Sukuk Report) (International Islamic Financial Market, 2021)
- تقارير غير دورية صادرة عن معهد البنك الإسلامي للتنمية، وصندوق النقد العربي، والبنك المركزي السعودي.

تعتبر جائحة كوفيد-19 نقطة فارقة في التاريخ الاقتصادي الحديث، حيث أثرت على كل القطاعات الاقتصادية، وكذلك كان الحال مع القطاع المالي الذي يأمل الجميع أن يكون له إسهام مباشر في التعافي الاقتصادي. كذلك، فقد أثرت الجائحة على الصناعة المالية الإسلامية. على سبيل المثال، أمضت المؤسسات المالية الإسلامية معظم عام 2020 في التكيف مع جائحة كوفيد-19. بالتالي، أصبحت الاستجابة السريعة والفعالة ضرورية الآن لضمان الربحية، فضلاً عن تحفيز

الانتعاش والنمو في الصناعة، ودعم النمو الاقتصادي ككل، في ظل تنامي حصتها في أسواق التمويل، وفيما يلي أهم الاتجاهات الحالية والمستقبل القريب:

- تقود حكومات الأسواق الرئيسية للتمويل الإسلامي التعافي في مرحلة ما بعد جائحة كوفيد-19 من خلال مبادرات تهدف إلى إصلاح الصناعة.
- ينصب تركيز الحكومات على تطوير البنية التحتية على المديين القصير والمتوسط، وهو ما يسهم في إيجاد فرص للاعبين جدد من القطاع الخاص من خلال عمليات الاندماج والاستحواذ، والابتكار (مثلا في مجال إدارة الثروات، شركات التقنيات المالية...إلخ)
- تفتقر الصناعة إلى توحيد المعايير على مستوى العالم، ما يجعل الممارسات بين الدول تختلف، كما أن التطبيقات في بيئة تشريعية معينة قد تكون صعبة التطبيق في بيئة أخرى، ما يؤثر على الانتشار في المدى المتوسط والبعيد.
- ساهمت التطبيقات الجديدة كالذكاء الاصطناعي وتقنية سلسلة الكتل (البلوكتشين) وإنترنت الأشياء، في تعزيز الحلول الرقمية الجديدة، وعززت جاذبية السوق ويتوقع أن تسهم كذلك في متانة صناعة التمويل الإسلامي.
- أدى الارتفاع في شعبية التقنية المالية الإسلامية إلى زيادة كبيرة في الصناديق الاستثمارية التي تركز على التقنيات المالية، والتي من المرجح أن تعزز السوق وتخلق فرصاً لشركات التقنيات المالية الإسلامية لتوسع خدماتها.
- مفاهيم الحوكمة البيئية والاجتماعية وحوكمة الشركات (ESG)، والاستثمار المستدام والصكوك الخضراء آخذة في الانتشار أيضاً وتكتسب اهتمام المستثمرين، ومعهم صانعي القرار. من المرجح أن تدعم التطورات المحتملة في مثل هذه الأدوات المفاهيمية نمو صناعة التمويل الإسلامي في السنوات القادمة.

- تم فتح العديد من السبل الجديدة ضمن الاستثمار الإسلامي، مثل الصناديق الاستثمارية الخيرية (charitable trusts) مع التركيز على القطاعات المتخصصة، وحقوق الملكية الخاصة، وصناديق الصكوك القابلة للتداول (Exchange-traded sukuk funds)، وصناديق استثمار الرهن العقاري المتوافقة مع الشريعة، وصناديق الاستثمار الحلال والصناديق الإسلامية الأخرى. من المرجح أن تجذب العروض الواسعة قاعدة مستهلكين أوسع، وبالتالي تحسين آفاق الطلب على الأدوات الإسلامية.
- من المرجح أن تدفع الأسواق الجديدة (في تركيا ودول المغرب العربي ودول إفريقيا جنوب الصحراء) نمو صناعة التمويل الإسلامي، مدعومة بنضج الأسواق التقليدية (أسواق دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية وجنوب شرق آسيا).

يوضح الجدول (4) أدناه مكونات الصناعة المالية الإسلامية وهيكلها الحالي:

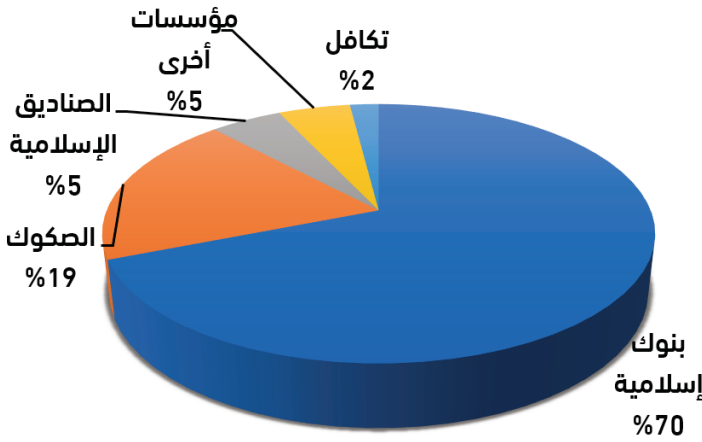
جدول 4. توزيع أصول الصناعة المالية الإسلامية (2020)

القطاع	نسبتها إجمالي التمويل الإسلامي (%)	الحجم (مليار دولار)	عدد المؤسسات
بنوك إسلامية	70	2349	527
الصكوك	19	631	3805
مؤسسات أخرى	4	178	1698
الصناديق الإسلامية	5	154	745
تكافل	2	51	336

المصدر: (ICD-REFINITIV, Islamic Finance Development Report 2021)

ولإظهار مساهمة قطاعات المالية الإسلامية بشكل أوضح، فقد تم استخدام الشكل (6) أدناه، والذي يظهر فيه جليا أن البنوك الإسلامية تعتبر رائدة الصناعة المالية الإسلامية، يليها الصكوك التي تشهد زخماً متزايداً في السنوات الأخيرة.

شكل 6. مكونات الصناعة المالية الإسلامية وهيكلها الحالي



المصدر: (ICD-REFINITIV, Islamic Finance Development Report 2021)

وكما يظهر من الشكل 6، لا تزال البنوك الإسلامية تقود قاطرة صناعة التمويل الإسلامي، وتمثل أزيد من ثلثي حجم القطاع، فيما تتزايد حصة الصكوك بشكل واضح، وتقترب من نسبة 20 في المائة من حجم الصناعة ككل. تعتبر حصة قطاع التكافل الأقل بين كل القطاعات، ولذلك مبرراته، فصناعة التأمين عموماً تعتبر ذات ضئيلة نسبياً في القطاع المالي، حتى في الصناعة التقليدية، فضلاً عن المنافسة التي تواجه قطاع التكافل من صناعة التأمين التجاري. ولا بأس في الختام من الإشارة إلى أن الدول العربية تعتبر قائدة صناعة التمويل الإسلامي على مستوى العالم، وهي تستحوذ اليوم على ما يقرب من ثلثي حجم القطاع (قندوز

ع.، الصناعة المالية الإسلامية بدول المغرب العربي، 2020)، وهذا ما يعني أن المأمول أن يكون لها إسهام ملحوظ في تنمية البلدان العربية.

قائمة المصادر:

المصادر باللغة العربية

1. سامي السويلم. (2002). وقفات في قضية التأمين. مركز البحث والتطوير، شركة الراجحي المصرفية.
2. سوق دبي المالي. (2018). معايير سوق دبي المالي المتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية: المعيار رقم 2 لإصدار وتملك وتداول الصكوك. دبي: سوق دبي المالي.
3. عبد الكريم قندوز. (2019). المالية الإسلامية. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
4. عبد الكريم قندوز. (2020). عقود التمويل الإسلامي: دراسات حالة. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
5. عبد الكريم قندوز. (2020). الصناعة المالية الإسلامية بدول المغرب العربي. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
6. عبد الكريم قندوز. (2020). تحليل المخاطر في أدوات التمويل الإسلامي. أبو ظبي: صندوق النقد العربي.
7. قانون صكوك التمويل الإسلامي. (2012). قانون رقم 30 لسنة 2012: قانون صكوك التمويل الإسلامي. الأردن.
8. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. (2003). المعيار الشرعي رقم 17: صكوك الاستثمار. المنامة.

المصادر باللغة الإنجليزية

1. ICD-REFINITIV. (2021). Islamic Finance Development Report 2020: PROGRESSING THROUGH ADVERSITY.
2. ICD-REFINITIV. (2021). Islamic Finance Development Report 2021: Advanving Economies. Jeddah: Islamic Corporation for the Development of the Private Sector.
3. International Islamic Financial Market. (2021). IIFM Sukuk Report. Bahrain. Retrieved from <https://www.iifm.net/public/frontend/general-documents/bcd691cfb4233fb37d783550210103921635251580.pdf>
4. Islamic Financial Services Board. (2020). Islamic Financial Services Industry Stability Report 2020. Malayzia.

صورة الغلاف من موقع pixabay-متوفرة من خلال الرابط:

<https://pixabay.com>

للحصول على مطبوعات صندوق النقد العربي

يرجى الاتصال بالعنوان التالي:

صندوق النقد العربي

ص.ب. 2818

أبوظبي - الإمارات العربية المتحدة

هاتف رقم: 6215000 (+9712)

فاكس رقم: 6326454 (+9712)

البريد الإلكتروني: Publications@amfad.org.ae

موقع الصندوق على الإنترنت: <http://www.amf.org.ae>



صندوق النقد العربي
ARAB MONETARY FUND

Arab Monetary Fund Building
Corniche Street
Abu Dhabi, United Arab Emirates
P.O Box 2818
www.amf.org.ae